الأمم المتحدة

A/AC.109/2000/L.10

الجمعية العامة

Distr.: Limited
26 June 2000
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة توكيلاو

بابوا غينيا الجديدة وفيجي: مشروع قرار

إن اللجنة الخاصة،

وقد نظرت في مسألة توكيلاو،

وإذ تشير إلى الإعلان الرسمي الصادر في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ عن ''أولو - أو - توكيلاو'' أعلى سلطة في توكيلاو الذي جاء فيه أنه يجري النظر فعليا في اتخاذ إجراء لتقرير المصير في توكيلاو وفي دستور لتوكيلاو بعد حصولها على الحكم الذاتي، وأن توكيلاو تفضل في الوقت الراهن مركز الارتباط الحر مع نيوزيلندا،

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي يرد فيه إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى جميع القرارات والمقررات التي اتخذتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما قرار الجمعية العامة ٥٤/٨٩ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تشير كذلك إلى التشديد في الإعلان الرسمي على شروط علاقة الارتباط الحر التي تعتزم توكيلاو إقامتها مع نيوزيلندا، بما في ذلك التوقع الذي مؤداه أن يحدد بوضوح في إطار تلك العلاقة شكل المساعدة التي يمكن لتوكيلاو أن تواصل توقعها من نيوزيلندا في مجال تعزيز رفاه شعبها إلى جانب مصالحها الخارجية،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون النموذجي من جانب نيوزيلندا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، فيما يتعلق بالعمل المتصل بتوكيلاو، الذي تقوم به اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة واستعدادها السماح بوصول بعثات الأمم المتحدة الزائرة إلى الإقليم،

وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير المساهمة التعاونية لتنمية توكيلاو التي قدمتها نيوزيلندا والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية،

وإذ تشير إلى أن بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة أوفدت إلى توكيلاو في عام ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ أن توكيلاو تجسد، بوصفها إقليما جزريا صغيرا، حالة معظم الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تلاحظ أيضا أن توكيلاو، بوصفها حالة إفرادية يتجلى فيها نجاح إنهاء الاستعمار، تعبر عن مغزى أوسع نطاقا بالنسبة للأمم المتحدة في سعيها إلى إتمام عملها في ميدان إنهاء الاستعمار،

١ - **تلاحظ** أن توكيلاو لا تزال ملتزمة التزاما راسخا بتحقيق الحكم الذاتي وباتخاذ إجراء لتقرير المصير يكون مؤداه اكتسابها مركزا يتفق مع الخيارات المتعلقة بمركز الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المستقبل الواردة في المبدأ السادس من مرفق قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠؛

٢ - **تلاحظ أيضا** رغبة توكيلاو في أن تمضي بالسرعة التي تراها نحو اتخاذ إجراء لتقرير المصير؛

٣ - **تلاحظ كذلك** تولي حكومة وطنية السلطة في عام ١٩٩٩ على أساس انتخابات عامة في القرى اشترك فيها السكان الراشدون؛

٤ - **تثني** على العمل المستمر الذي تقوم به توكيلاو لانتهاج مسار دستوري متميز، يعكس تقاليدها وبيئتها الفريدة؛

٥ - **تثني أيضا** على توكيلاو للمبادرات والجهود التي قامت بها مؤخرا، بناء على التشاور الواسع النطاق مع شعبها، لبناء ''دار توكيلاو'' الحقيقية، على نحو يسلّم بدور القرية كأساس لتوكيلاو، وبضرورة مواصلة عملية تعزيز أساس الحكم الذاتي الوطني، والسعي إلى بلوغ هدف تحقيق القدرة على البقاء اقتصاديا بصورة مستدامة؛

٦ - **تسلم** بالاهتمام الموجه لمسائل الحكم على نطاق أوسع، بما في ذلك تحسين مستوى النظم المالية لتحديد القنوات المحلية للمسؤولية والمساءلة بشكل واضح على صعيد الحكومة الوطنية وسلطات القرى؛

٧ - **تلاحظ** أن حكومة نيوزيلندا، استجابة لرغبة توكيلاو، قد وضعت تشريعا للسماح بنقل المسؤولية عن الخدمة العامة في توكيلاو من مفوض خدمات الدولة في نيوزيلندا إلى توكيلاو، على أن يتم تحديد التوقيت لإنجاز ذلك باتفاق متبادل حين تكون توكيلاو قد أسست إطارا محليا مناسبا للعمالة؛

٨ - **تسلم** بالحاجة إلى طمأنة توكيلاو، نظرا لأن الموارد المحلية لا يمكن أن تغطي بشكل كاف الجانب المادي لتقرير المصير، وبالمسؤولية المستمرة التي يضطلع بها شركاء توكيلاو الخارجيون، التي تقتضي منهم مساعدتها في تحقيق التوازن بين رغبتها في أن تصبح معتمدة على نفسها إلى أقصى حد ممكن وحاجتها إلى المساعدة الخارجية؛

٩ - **ترحب** بتأكيدات حكومة نيوزيلندا أنها ستفي بالتزاماتها حيال الأمم المتحدة فيما يتعلق بتوكيلاو، وأنها ستتقيد بما يعرب عنه شعب توكيلاو بحرية من رغبات فيما يتعلق بمركزه في المستقبل؛

١٠ - **ترحب أيضا** بالبيان المتعلق بالتعاون في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية بين توكيلاو ونيوزيلندا، الذي حدد الاتجاه والهيكل العام للمساعدة الإنمائية الرسمية من نيوزيلندا لتوكيلاو من أجل الوفاء على نحو أفضل بالاحتياجات الجديدة في مجالي التنمية والحكم على المدى المتوسط؛

١١ - **تدعو** الدولة القائمة بالإدارة ووكالات الأمم المتحدة إلى مواصلة تقديم مساعدتها لتوكيلاو وهي تمضي قدما في تنمية اقتصادها وتطوير هياكل حكمها في سياق تطورها الدستوري الجاري؛

١٢ - **تقرر** أن تواصل النظر في مسألة إقليم توكيلاو غير المتمتع بالحكم الذاتي وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين.